

تاج العروس من جواهر القاموس

والدَّ بَرَّةٌ : نَقِيضُ الدِّ وَوَلِيَّةُ فَالِدٍ وَوَلَةٌ فِي الْخَيْرِ وَالِدٌ بَرَّةٌ فِي الشَّرِّ .
يقال : جَعَلَ اِبْنُ اَبِي عَلِيٍّ عَلَيْكَ الدَّ بَرَّةً . قاله الْأَصْمَعِيُّ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : وهذا
أَحْسَنُ ما رَأَيْتُهُ فِي شَرْحِ الدَّ بَرَّةِ وَقِيلَ : الدَّ بَرَّةٌ : الْعَاقِبَةُ وَمِنْهُ
قَوْلُ أَبِي جَهْلٍ : لا بِنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ صَرِيحٌ جَرِيحٌ لِمَنْ الدَّ بَرَّةُ ؟ فقال لِلَّهِ
ولرسُولِهِ يا عَدُوًّا . ويقال : جَعَلَ اِبْنُ عَلِيٍّ الدَّ بَرَّةً أَي الهَزِيمَةَ فِي
الْقِتَالِ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ الإِدْبَارِ وَيُحَرِّكُ كما فِي الصَّحاحِ وَذَكَرَهُ أَهْلُ الْغَرِيبِ .
وعن أَبِي حَنِيْفَةَ : الدَّ بَرَّةُ : البُقْعَةُ مِنَ الأَرْضِ تُزْرَعُ وَالْجَمْعُ دِبَارٌ .
ومن الْمَجَازِ : الدَّ بَرَّةُ : بِالْكَسْرِ خِلافُ القَبِيْلَةِ . ويقال : مالَهُ قَبِيْلَةٌ
ولا دِبَرَةٌ أَي لَمْ يَهْتَدِ لِحِجَّةِ أَمْرِهِ . وَقَوْلُهُمْ : فُلانٌ ما يَدْرِي
قَبِيْلَةَ الأَمْرِ مِنْ دِبَارِهِ أَي أوَّلِهِ مِنْ آخِرِهِ . ليس لِهَذَا الأَمْرِ قَبِيْلَةٌ ولا
دِبَرَةٌ إِذْ لا يُمْرُجُ وَجَهُّهُ . والدَّ بَرَّةُ : بالتَّحْرِيكِ : قَرْحَةٌ
الدَّابَّةِ والبَعِيرِ جِ دَبَرٌ مُحَرَّرَةٌ وَأَدْبَارٌ مِثْلُ شَجَرَةٍ وشَجَرٍ وَأَشْجارٍ .
وفي حَدِيثِ ابْنِ عِيَّاسٍ " كانُوا يَقولون فِي الجاهليَّةِ : إِذْ لا يَرَأَى الدَّ بَرٌ وَعَافَا
الأَثَرِ " . وفسَّروه بِالْجُرْحِ الَّذِي يَكُونُ فِي طَهْرِ الدَّابَّةِ . وقيل : هو أَنْ يَقْرَحَ
خُفُّ البَعِيرِ وَقَدْ دَبَرَ البَعِيرُ كَفَرِحَ يَدْرُ دَبْرًا وَأَدْبَرُ واقْتصر
أئِمَّةُ الْغَرِيبِ الأَوْسَلُ فهو أَي البَعِيرُ دَبَرٌ ككَتِفٌ وَأَدْبَرٌ والأُنثَى
دَبْرَةٌ ودَبْرَاءٌ وإِبِلٌ دَبْرَى . وفي المَثَلِ : " هانَ عَلى الأَمَلِ ما لا قَى
الدَّ بَرُ " ذَكَرَهُ أَهْلُ الأَمثالِ فِي كُتُبِهِمْ وقالوا : يُضَرَّبُ فِي سُوءِ
اهْتِمَامِ الرِّجْلِ بِصاحِبِهِ وهكذا فَسَّرَهُ شُرَّاحُ المَقاماتِ . وَأَدْبَرَهُ
الحِمْلُ والقَتَبُ فدَبَرَ . ودَبَرَ الرِّجْلُ دَبْرًا : وَلَّى كأَدْبَرُ إِدْبَارًا
ودُبْرًا وهذا عن كُرَاعٍ . قال أبو مَنْصُورٍ : والصَّحِيحُ أَنْ الإِدْبَارَ المَصْدَرُ
والدُّ بَرُ الاسْمُ . وَأَدْبَرُ أَمْرُ القَوْمِ وَلَّى لِفَسادٍ وَقَوْلُ اِبْنِ تَعالَى :
" ثُمَّ وَلَّى يَتَمُّ مُدْبِرِينَ " هذا حالٌ مُؤَكِّدَةٌ لَأَنه قد عَلِمَ أَنْ مع كُلِّ تَوَلِّيَّةٍ
إِدْبَارًا فقال : مُدْبِرِينَ مُؤَكِّدًا . وقال الفَرَّاءُ : دَبَرَ النَّهْرُ وَأَدْبَرُ
لُغَتانِ وَكَذلِكَ قَبِيْلٌ وَأَقْبِيْلٌ فَإِذا قالوا : أَقْبِيْلُ الرِّكابُ أو أَدْبَرُ لَمْ
يقولوا إِلاَّ بالألفِ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : وإِنَّ نَهْمًا عِنْدِي فِي المَعْنَى لِواحِدٍ لا
أُبْعِدُ أَنْ يَأْتِيَ فِي الرِّجَالِ ما أَتَى فِي الأَزْمِنَةِ . وقرأ ابنُ عِيَّاسٍ

ومُجَاهِدٌ " واللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ " مَعْنَاهُ وَلَيْلَى لِيَذْهَبَ . وَدَبَرَ بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ . وَدَبَرَ الرَّجُلُ : شَيْخَ فِي الْأَسَاسِ شَاخَ وَهُوَ مَجَازٌ وَقِيلَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ " . وَدَبَرَ الْحَدِيثَ عَنْ فُلَانٍ : حَدَّثَهُ عَنْهُ بِعَدَمِ مَوْتِهِ . وَهُوَ يَدْبُرُ حَدِيثَ فُلَانٍ أَيْ يَرَوِيهِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى سَلَامِ بْنِ مَسْكِينٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ فُلَانٍ يَرَوِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَدْبُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَا شَرَقَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بِجَنْبِهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ إِنْهُمَا يُسْمِعَانِ الْخَلَائِقَ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ : أَلَا هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ فَإِنَّ مَا قُلْتُمْ وَكَفَيْ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرُوا وَأَلْهَى إِلَهُكُمْ " عَجَّلْ لِمُنْفِقٍ خَلَفًا وَعَجَّلْ لِمُؤْمِسِكَ تَلَفًا " . قَالَ شَمِيرٌ : وَدَبَرَتِ الْحَدِيثَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَإِنَّمَا هُوَ يُذْبِرُهُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ يُتَّقِنُهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّ أَصْحَابَهُ رَوَوْا عَنْهُ : يَدْبُرُهُ كَمَا تَرَى